رواية معمر اخرجها البخاري في الطب وليست في مسلم وفيها زيادة سنذكرها بعد انتهى قوله
بالمعوذات قال في المرقاة بكسر الواو وقيل بفتحها اي قراها على نفسه ونفث الريح
على بدنه واراد المعوذتين وكل اية تشبههما مثل وان يكاد واني توكلت مع الله او
اطلق الجمع على التثنية مجازا ومن ذهب الى ان اقل الجمع اثنان فلا يرد عليه قال
الطيبي اراد المعوذتين فيكون مبنيا على ان اقل الجمع باعتبار الايات وقال العسقلاني
يعني الحافظ او هما والاخلاص على طريق التغليب وهو المعتمد وقيل والكافرون
ايضا انتهى وفي الحرز فلا منع من الجمع وهو اولى وبالاجابة احرى لاشتراك الاربعة
في البداءة بقل فكان الاولين بمنزلة الحمد والثنا الناشي عن الاخلاص والاخريين
لمحض الدعا وطلب الاخلاص انتهى قوله وفي رواية كان اذا اشتكى يقرا على
نفسه بالمعوذات قال الحافظ هذه الرواية التي اتفق البخاري ومسلم على
تخريجها فاخرجها البخاري في فضايل القران ومسلم ومدار الحديث عندهما
على مالك عن الزهري عن عروة عن عايشة قوله قيل للزهري الخ قال الحافظ
كلامه يوهم ان اثر الزهري في الرواية الاخيرة وهي رواية مالك المتفق عليها وليس
كذلك انما هو في الرواية التي قبلها وهي التي انفرد بها البخاري واخرجها في
كتاب الطب عن معمر انتهى قوله وغيرها اي كاحمد كما قال الحافظ وابن
ماجه قال ميرك انفرد البخاري بقوله باذن ربنا وفي رواية له باذن الله قال
في المرقاة ولهذا نسب الحديث في الحصن الى مسلم فقط قوله الشي بالنصب
قال في المرقاة مفعول اي العضو والضمير في منه يعود للانسان اي من جسده
قوله قرحة هو بفتح القاف وضمها ما يخرج من الانسان مثل الدمل ونحوه
قوله جرح هو بالضم كالجراحة بالسيف قوله ووضع سفيان بن عيينة
سبابته بالارض اي حتى يعلق بها شي منها قوله باسم الله اي اتبرك به ويجوز
ان يكون متعلقا بقوله يشفى اي بحذف اللام كما في النسخ وفي المشكاة بزيادة
لام كي اي قال صلى الله عليه وسلم باسم الله الخ ليشفى سقيمنا قوله تربة ارضنا
اي هذه تربة ارضنا ممزوجة بريقة بعضنا وهذا يدل على انه كان يتفل
عند الرقية قال القرطبي فيه دلالة على جواز الرقى من كل الالام وان ذلك امر
فاشيا معلوما بينهم قال ووضع النبي صلى الله عليه وسلم سبابته بالارض
ووضعها عليه اي على محل الالم من بدنه يدل على استحباب ذلك عند الرقى
قال المص قالوا المراد بارضنا جملة الارض وقيل ارض المدينة خاصة
لبركتها والاصح الاول ولا يخص ايضا ببراءته صلى الله عليه وسلم وكان النبي
صلى الله عليه وسلم ياخذ من ريق نفسه على اصبعه السبابة ثم يضعها على
التراب فيعلق بها منه فيمسح بها على الموضع الجريح والعليل ويتلفظ بهذه
الكلمات حال المسح قال في المرقاة قال التوربشتي الذي يسبق الى الفهم
من صنيعه ذلك ومن قوله هذا ان تربة ارضنا اشارة الى فطرة ادم عليه السلام

وريقة

وريقة بعضنا اشارة الى النطفة التي خلق منها الانسان فكانه يتضرع بلسان الحال
ويعرض بفحوى المقال انك اخترعت الاصل الاول من طين ثم ابدعت بنيه من ماء مهين
فهين عليك ان تشفي من كان هذا شانه وتمن بالعافية على من استوى في ملكك حياته
ومماته قال القاضي قد شهدت المباحث الطبية على ان الريق له مدخل في النضج
وتبديل المزاج ولتراب الوطن تاثير في حفظ المزاج الاصلي ورفع نكاية المضرات
ولذا ذكر في تفسير المسافرين انه ينبغي ان يستصحب المسافر تراب ارضه ان عجز
عن استصحاب مائه حتى اذا ورد ماء غير ما اعتاده جعل شيا منه في سقائه
وشرب الماء منها ليامن من تغير مزاجه ثم ان الرقى والعزائم لها اثار عجيبة تتقاعد
العقول عن الوصول الى كنهها انتهى قال الطيبي تربة ارضنا خبر مبتدا
محذوف اي هذه والبا في بريقة متعلق بمحذوف خبر ثان او حال والعامل فيها
معنى الاشارة اي قال النبي صلى الله عليه وسلم مشيرا باصبعه باسم الله هذه تربة
ارضنا معجونة بريقة بعضنا واضافة تربة ارضنا وريقة بعضنا تدل على
الاختصاص وان تلك التربة والريقة كل واحدة منها مختص بمكان شريف
بل بذي نفس شريفة قدسية طاهرة عن الاوصار لفعله صلى الله عليه وسلم
انتهى والاظهر كما سبق شمول ذلك لكل ارض ولكل ريق كما سبق بيانه بالتحقيق
قوله يشفى سقيمنا قال الحافظ العسقلاني ضبط بضم اوله على البنا للمجهول
وسقيمنا بالرفع وبفتح اوله على ان الفاعل مقدر وسقيمنا بالنصب على المفعولية ثم الجملة
خبرية مبنى دعائية معنى قوله باذن ربنا اي بامره على الحقيقة سوا كان
بسبب دعا او دوا او بغيره وهذه الجملة مما انفرد بها البخاري كما سبق
في كلام ميرك قوله ووضع سفيان الخ نبه الحافظ على ان هذا وقع عند مسلم فقط
ولفظه ووضع سفيان من رواية ابن ابي عمر ولفظ قال فيه يقول بريقه باصبع
الحديث واخرجه ابن حبان بسنده الى سفيان ايضا انتهى قوله وفي رواية
الخ قال الحافظ هي رواية الفضل بن صدقة عن سفيان بن عيينة انتهى
وعلى سفيان مدار هذا الحديث وقد اخرجه الحافظ من طرق عن سبعة من
اصحاب ابن عيينة عنه قال حدثنا عبد ربه بن سعيد عن عمرة عن عايشة فذكره
وقال بعد تخريجه وانه في الصحيحين وابي داود والنساي وابي عوانة
وابن حبان واخرجه الحاكم فوهم في استدراكه انتهى وقال في المرقاة وفي
رواية الجماعة الا الترمذي وريقة بعضنا فيكون التقدير ومزجت احداهما
بالاخرى انتهى وما ذكره تقدير معنى لا تقدير اعراب اذ الظاهر فيه ان الواو
بمعنى مع فهو نظير كل صانع وصنعته وتقدير ذلك كما صرحوا به كل صانع مقرون
فكذا فيما نحن فيه فتامله قوله واودينا في صحيحهما الخ قال في السلاح ورواه
النساي بحمد الله باديا قوله يمسح بيده اليمنى اي يمسح صلى الله عليه وسلم
المريض بيده اليمنى ويوخذ منه ان ذلك سنة قال ابن حجر في شرح المشكاة

Copyright King Saud University